ولذا قال ابن حبان في عمرو ويكذب في الحديث وهما لا تعمدا فان الحقيقة الذي
يقدح ما كان عن عمد او يخرج عن العدالة امرين السبب متعذر التاويل
وان كان اخفى منها من العدالة شهرة وظهورا وانما ذكرت هذا هنا وان كان
محله ما سيأتي حرصا على اظهار هذه الفائدة الجليلة وهي ان رمي الرجل الشهير
بالعدالة بالكذب لا يوجب القدح فيه بل يوجب توقفا في قبوله حتى يبين سبب
ضعفه وان كان القدح بالكذب فيمن لم يعرف عدالته كان جرحا مبين
السبب اذ الكذب كما يدل له قوله فقد جرح لمثل هذا اكثر من الثقات
وما على الجارح اثم لانه عمل بالظاهر ولم يعلم الباطن ولا على الغافل ايضا
اثم لانه قبل قول الثقة ولا يخفى ان هذا تخصيص للقاعدة المعروفة بان الجارح
اولى وقد صرحوا بتخصيصها ويأتي الكلام في هذا كله وقد اعترض على صاحبي
الصحيحين البخاري ومسلم بروايتهما عن جماعة الثقات الرفعا الذين خفيق
صدر عنهم من هذا القبيل فتجاسر من لا يلتفت الى كلامه فتكلم عليهم على الرفعا
وعلى الشيخين في الاخراج عنهما وقد تقدم كلام ابي محمد بن حزم وغيره والعدالة
غير العصمة ولله الحمد فلا ينافيها صدور شيء من المعاصي وفيه تامل ولما
كان الوضع دعوى تحتاج الى معرف لها ودال عليها قال المص قال زين الدين
وابن الصلاح كان الاولى تقدمه اذ القول لم ولو السابق مسئلة فيما
يعرف به الحديث الموضوع ويعرف الوضع بالاقرار من
واضعه وما ينزل منزلة اقراره مثل ذكره الزين بما اذا احدث محدث عن
شيخ بما ذكر ان مولده في تاريخ يعلم تاخره عن وفات ذلك الشيخ واعترض هذا
بعين ما يأتي

بعين ما يأتي فربما انه يجوز ان يكذب في تاريخ مولده بل يجوز ان يغلط في
التاريخ ويكون في نفس الامر صادق قال الحافظ ابن حجر الاولى ان يمثل لذلك
بما رواه البيهقي في المدخل بسنده الصحيح انهم اختلفوا بحضور احمد بن عبد الله
الجويباري في سماع الحسن من ابي هريرة فروى لهم حديثا بسنده الى النبي
صلى الله عليه واله وسلم انه قال سمع الحسن من ابي هريرة قال ابن الصلاح وزين الدين
ايضا وقد يفهمون اي الوضع الحديث الوضع للحديث من قرينة حال الراوي
او المروي قال الحافظ ابن حجر هذا الثاني هو الغالب واما الاول فنادر قال ابن دقيق العيد
وكثيرا ما يحكمون بذلك باعتبار يرجع الى المروي والفاظ الحديث وحاصله
انها حصلت لهم بكثرة محاولة الفاظ النبي صلى الله عليه واله وسلم هيئة نفسانية
وملكة يعرفون بها ما يجوز ان يكون من الفاظه وما لا يجوز ثم مثل لقرينة
حال الراوي بقصة عثمان بن ابراهيم مع المهدي وهذا اولى من التسوية
بينهما فان معرفة الوضع من قرينة حال المروي اكثر من قرينة حال الراوي ف
من جملة القراين الدالة على الوضع الافراط بالوعيد الشديد على الامر اليسير
او بالوعد العظيم على الفعل اليسير وهذا كثير موجود في حديث القصاص
والطرقية فقد وضعت احاديث طويلة يشهد بوضعها ركاكة الفاظها ومعانيها
اعترض هذا بان ركاكة اللفظ لا تدل على الوضع حيث جوزت الرواية بالمعنى
نعم ان صرح الراوي بان هذه صيغة لفظ الحديث وكانت تخل بالفصاحة
او لا وجه لها في الاعراب دل على ذلك وقد روى الخطيب وغيره عن الربيع بن خثيم
التابعي الجليل بان للحديث ضوءا كضوء النهار يعرف وظلمة كظلمة الليل ينكر

Copyright © King Saud University